



### بروتوكول تعاون

بين كلية الزراعة - جامعة طنطا ومديرية الشئون الصحية بطنطا

#### تمهيد:

إيماناً بالدور الرائد والذي تؤديه كلية الزراعة في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والبحثي والتبادل والتدريس والتدريب وكافة المجالات المتعلقة بالنشاط الزراعي والثقافي وبين المؤسسات المتخصصة تحقيقاً لرسالتها وأهدافها في خدمة المجتمع والتنمية الداخلية ونشر الوعي بين المواطنين.

انطلاقاً من أنشطة كلية الزراعة المختلفة مع المؤسسات العلمية والزراعية والصناعية الإنتاجية الهادفة إلى التعاون المثمر والبناء مع كل الكيانات .

وإن هذا البروتوكول يفتح الباب إلي العديد من مجالات التعاون بين كلية الزراعة ومديرية الشئون الصحية

عميد كلية الزراعة

الطرف الأول ويمثله السيد الأستاذ الدكتور/ عادل السيد أبو زيد

وكيل وزارة الشئون الصحية

الطرف الثاني يمثله السيد الدكتور/ محمد أحمد شرشر

#### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا البروتوكول.

#### البند الثاني

يفتح هذا البروتوكول باب التعاون في كافة المجالات الآتية:

- تقديم كافة التسهيلات اللازمة نحو التعاون المثمر بين الطرفين في مجال تبادل الخبرات.
- القيام بعمليات التدريب العلمي لطلبة كلية الزراعة بمواقع مديرية التموين المختلفة.
- الاستعانة بالخبرات والقيام بالأعمال الاستشارية.
- تقديم مواد الأبحاث لإجراء الأبحاث المشتركة.
- القيام بالقوافل الإرشادية للقري والمزارعين.
- عمل ندوات ولقاءات علمية وثقافية بما يخدم كلا المؤسساتين.
- تأهيل وإعداد الكوادر المتخصصة من كلا الجانبين بالطرق المختلفة.
- أي أنشطة أخرى يتفق عليها الطرفان.

#### البند الثالث

يتم العمل بهذا البروتوكول لمدة ثلاثة أعوام اعتباراً من تاريخ التوقيع على البروتوكول ويعتبر سارياً ويجدد تلقائياً ما لم يرد خلاف ذلك بين الطرفين كتابة.



البند الرابع

يلتزم الطرفان بتوفير الحماية الكافية للأعمال والخدمات الناجمة عن هذا البروتوكول والمتبادلة.

البند الخامس

تقوم كل من كلية الزراعة ومديرية الشؤون الصحية بتعيين مسئول للتنسيق والمتابعة تحدد كلية الزراعة منسقا للمتابعة والتنفيذ وتخطر به مديرية الشؤون الصحية وتحدد مديرية الشؤون الصحية منسقا للمتابعة والتنفيذ وتخطر به كلية الزراعة.

البند السادس

أي خلاف قد ينشأ يتم تداركه بالطرق الودية.

البند السابع

يمكن لأحد الطرفين إنهاء البروتوكول المبرم بينهما على أن يقوم بإخطار الطرف الآخر قبل انتهاء البروتوكول بسنة شهور على الأقل وعلى كل من الطرفين الالتزام بالمهام كاملة تجاه أي نشاط جاري تنفيذه على أن يظل العمل بمذكرة التفاهم ساري أثناء المدة الزمنية للبروتوكول.

البند الثامن

تحرر هذا البروتوكول من ثلاث نسخ لكل طرف نسخة للعمل بموجبها وتسلم النسخة الثالثة للإدارة المختصة.

الطرف الثاني

د/ محمد أحمد شرشر  
وكيل وزارة مديرية الشؤون الصحية



الطرف الأول

أ.د/ عادل السيد أبو  
عميد كلية الزراعة